

سنن البيهقي الكبرى

3452 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن أيوب عن أبي العالية عن عبد الله بن الصامت قال قال أمير من الأمراء يؤخر الصلاة فسألت أبا ذر ف ضرب فخذني فقال Y سألت خليلي يعني النبي A ف ضرب فخذني فقال صل الصلاة لميقاتها فإن أدركت فصل معهم ولا تقل إني قد صليت فلن أصلي معهم